

تفسير أبي السعود

218219 - البقرة سائر الكفرة .

إن الذين آمنوا نزلت في أصحاب السرية لما ظن بهم أنهم أن سلموا من الإثم فلا أجر لهم .
والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله كره الموصول مع أن المراد بهما واحد لتفخيم شأن
الهجرة والجهاد فكأنهما مستقلان في تحقيق الرجاء .
أولئك المنعوتون بالنعوت الجليلة المذكورة .

يرجعون بما لهم من مبادئ الفوز .

رحمة الله أي ثوابه اثبت لهم الرجاء دون الفوز بالمرجو للإيذان بأنهم عالمون بأن العمل
غير موجب للأجر وإنما هو على طريق التفضل منه سبحانه لا لأن في فوزهم اشتباها .
والله غفور مبالغ في مغفرة ما فرط من عباده خطأ .

رحيم يجزل لهم الأجر والثواب والجملة اعتراض محقق لمضمون ما قبلها .

يسألونك عن الخمر والميسر تواردت في شأن الخمر أربع آيات نزلت بمكة ومن ثمرات
النخيل والأعناب تتخذون منه سكرا ورزقا حسنا فطفق المسلمون بشربونها ثم أن عمر ومعاذا
ونفرا من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين قالوا افتنا يا رسول الله في الخمر فإنها
مذهبة للعقل فنزلت هذه الآية فشربها قوم وتركها آخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناسا
منهم فشربوا فسكروا فأقام أحدهم قفلا قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون فنزلت لا
تقربوا الصلاة وانتم سكارى الآية فقل من يشربها ثم دعا عتيان بن مالك سعد بن أبي وقاص في
نفر فلما سكروا تفاخروا وتناشدوا حتى أنشد سعد شعرا فيه هجاء الأنصار فضربه أنصارى بلحى
بعير فشجه موضحة فشكا إلى رسول الله فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت إنما
الخمر والميسر إلى قوله تعالى فهل انتم منتهون فقال عمر بن الخطاب انتهينا يا رب وعن علي بن
لو وقعت قطرة منها في بئر فبنيت في مكانها منارة لم أؤذن عليها ولو وقعت في بحر ثم جف
فنبت فيه الكلال لم أرعه وعن ابن عمر رضي الله عنهما لو أدخلت أصبعي فيها لم تتبعني
وهذا هو الإيمان والتقوى حقا رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والخمر مصدر خمرة أي ستره سمي
به من عصير العنب ما غلى واشتد وقذف بالزبد لتغطيتها العقل والتميز كأنها نفس الستر
كما سميت سكرا لأنها تسكرهما أي تحجزهما والميسر مصدر ميمي من يسر كالموعد والمرجع يقال
يسرته إذا قمرته واشتقاقه إما من اليسر لأنه أخذ المال بيسر من غير كد وإما من اليسار
لأنه سلب له وصفته أنه كانت لهم عشرة أقداح هي الأزام زالا قلام الفذ والتوأم والرقيب
والحلس والنافس والمسبل والمعلى والمنيح والسفيح والوغد لكل منها نصيب معلوم من جزور

ينحرونها ويجزئونها عشرة أجزاء وقيل ثمانية وعشرين إلا الثلاثة هي المنيح والسفيح والوعد
للفذ سهم وللتوأم